



الأمانة الفنية

منظمة حظر الأسلحة الكيميائية

Office of the Legal Adviser and  
International Cooperation and Assistance Division  
S/381/2003  
14 October 2003  
ARABIC  
Original: ENGLISH

### مذكرة من الأمانة الفنية

المساعدة التقنية في المجال القانوني: اجتماع شبكة المنظمة للخبراء

القانونيين

لاهاي، ٤-٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣

١- كما نُوه إليه في مذكرة الأمانة الفنية (المشار إليها فيما يلي باسم "الأمانة") المعنونة "المساعدة التقنية في المجال القانوني: شبكة الخبراء القانونيين" (S/363/2003 بتاريخ ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٣)، سيعقد اجتماع لشبكة المنظمة للخبراء القانونيين في مقر المنظمة بلاهاي من ٤ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣.

٢- ويرد في الملحق بهذه المذكرة البرنامج المؤقت لهذا الاجتماع.

٣- ويتعين على جميع المشاركين في الاجتماع التحضير له عن طريق القيام بما يلي:

(أ) إعداد عرض لا تتجاوز مدة تقديمه عشر دقائق يتضمن ما يلي:

١' مناقشة لحال تشريعات تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية (المشار إليها فيما يلي

باسم "الاتفاقية") على الصعيد الوطني في بلدانهم، ولأية مشكلات صودفت وتم

تذليلها فيما يتعلق بإعداد التشريعات المعنية؛

٢' قائمة بالمسائل العالقة، وإشارة إلى نوع المساعدة المطلوبة لتذليلها، إذا كان

مثل هذه المساعدة لما يزل لازماً؛

٣' تبيان نوع المساعدة القانونية التي قُدمت إلى بلدانهم في مجال إعداد

التشريعات، إذا كان قد تم تقديم مثل هذه المساعدة؛



٤' تبيان الموعد المقدّر أن يتم فيه اعتماد التشريعات المعنية، بحسب مقتضى الحال؛

(ب) التزود، عند القدوم لحضور الاجتماع، إما بمشاريع تشريعات بلدانهم الخاصة بتنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني لتتم مناقشتها في إطار أفرقة العمل، أو بتشريعات تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني السارية في بلدانهم (إذا لم تكن قد قُدمت إلى الأمانة)، أو بكليهما؛

(ج) استعراض واستئزال المعلومات الأساسية المتعلقة بالاجتماع، التي يمكن العثور عليها على موقع المنظمة على شبكة الإنترنت تحت عنوان "Legal" (المسائل القانونية)، والتي تتضمن الوثيقة المعنونة "اتفاقية الأسلحة الكيميائية، تدابير تنفيذها على الصعيد الوطني، قائمة بهذه التدابير خاصة بواضعي التشريعات" (المتاحة باللغات الست)، ونموذج القانون الخاص بتنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني، وأمثلة من تشريعات تنفيذها على هذا الصعيد.

٤- ويمكن الحصول على المزيد من المعلومات بشأن الاجتماع من مكتب المستشار القانوني، عن طريق الاتصال بليزا تباسي، بالهاتف على الرقم ٣٧٠٨ ٤١٦ ٧٠(٠)٣١+ أو بالبريد الإلكتروني على العنوان [legal@opcw.org](mailto:legal@opcw.org).

الملحق: البرنامج المؤقت

## الملحق

### اجتماع شبكة المنظمة للخبراء القانونيين

#### مقر المنظمة

#### لاهاي بهولندا

٤-٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣

### البرنامج المؤقت

يتعين على جميع المشاركين في الاجتماع التحضير له عن طريق القيام بما يلي:

(أ) إعداد عرض لا تتجاوز مدة تقديمه عشر دقائق يتضمن ما يلي:

'١' مناقشة لحال تشريعات تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية (المشار إليها فيما يلي باسم

"الاتفاقية") على الصعيد الوطني في بلدانهم، ولأية مشكلات صودفت وتم تذليلها فيما

يتعلق بإعداد التشريعات المعنية؛

'٢' قائمة بالمسائل العالقة، وإشارة إلى نوع المساعدة المطلوبة لتذليلها، إذا كان مثل هذه

المساعدة لماً يزل لازماً؛

'٣' تبيان نوع المساعدة القانونية التي قُدمت إلى بلدانهم في مجال إعداد التشريعات، إذا كان

قد تم تقديم مثل هذه المساعدة؛

'٤' تبيان الموعد المقدّر أن يتم فيه اعتماد التشريعات المعنية، بحسب مقتضى الحال؛

(ب) التزود، عند القدوم لحضور الاجتماع، إما بمشاريع تشريعات بلدانهم الخاصة بتنفيذ الاتفاقية

على الصعيد الوطني لتتم مناقشتها في إطار أفرقة العمل، أو بتشريعات تنفيذ الاتفاقية على

الصعيد الوطني السارية في بلدانهم (إذا لم تكن قد قُدمت إلى الأمانة)، أو بكليهما؛

(ج) استعراض واستئصال المعلومات الأساسية المتعلقة بالاجتماع، التي يمكن العثور عليها على

موقع المنظمة على شبكة الإنترنت تحت عنوان "Legal" (المسائل القانونية)، والتي تتضمن

الوثيقة المعنونة "اتفاقية الأسلحة الكيميائية، تدابير تنفيذها على الصعيد الوطني، قائمة بهذه

التدابير خاصة بواضعي التشريعات" (المتاحة باللغات الست)، ونموذج القانون الخاص بتنفيذ

الاتفاقية على الصعيد الوطني، وأمثلة من تشريعات تنفيذها على هذا الصعيد.

الاثنين، ٣ تشرين الثاني/نوفمبر

تسجيل المشاركين ١٦:٠٠ - ١٨:٠٠

الثلاثاء، ٤ تشرين الثاني/نوفمبر

تسجيل المشاركين ٠٨:٠٠

افتتاح الاجتماع: ٠٩:٠٠

كلمة افتتاح يلقيها السيد براين هوتن، نائب المدير العام

توطئة يقدمها إسحاق منتا، المستشار القانوني بالوكالة

استراحة ٩:٣٠

المتطلبات في مجال التشريعات بمقتضى اتفاقية الأسلحة الكيميائية ١٠:٠٠

("الاتفاقية")، عرض يقدمه منثانا نكوبي، المستشار الخاص للشؤون القانونية

إعمال الاتفاقية، عرض تلقيه ليزا تباسي، مسؤولة الشؤون القانونية

خطة العمل الخاصة بالمادة السابعة، عرض يقدمه رالف تراب، المستشار الرئيسي في مجال النهج العامة

امتيازات وحصانات المنظمة والمندوبين والمدير العام والموظفين، عرض يقدمه سمير مشكان، مسؤول الشؤون القانونية بالوكالة

الغداء ١٢:٣٠

العروض الوطنية: ١٤:٠٠

عروض وجيزة يقدمها أعضاء شبكة الخبراء القانونيين عن أحوال

تشريعات تنفيذ الاتفاقية في بلدانهم، بما في ذلك المشكلات التي صودفت

و/أو ذلت، والمسائل العالقة، والمساعدة المقدمة في المجال القانوني،

والاحتياجات إلى المساعدة

استراحة ١٥:٣٠

العروض الوطنية (تابع) ١٦:٠٠

مشاورات مع الجهات المقدّمة للمساعدة (خدمات الترجمة الفورية غير

متوفرة)

رفع الجلسة ١٨:٣٠

الأربعاء، ٥ تشرين الثاني/نوفمبر

العروض الوطنية (تابع)	٠٩:٠٠
استراحة	١٠:٣٠
العروض الوطنية (تابع)	١١:٠٠
الغداء	١٢:٣٠
العروض الوطنية (تابع)	١٤:٠٠
استراحة	١٥:٣٠
العروض الوطنية (تابع)	١٦:٠٠
الركن الخاص بالشؤون القانونية على موقع المنظمة على شبكة الإنترنت: عرض يقدمه سكوت سبينس، باحث في إطار برنامج هارفرد سسكس تشكيل أفرقة العمل وتنسيق أعمال يوم الخميس ويوم الجمعة	١٦:٣٠
مشاورات ثنائية مع الجهات المقدّمة للمساعدة (خدمات الترجمة الفورية غير متوفرة)	١٧:٠٠
رفع الجلسة	١٧:٣٠
	١٨:٣٠

الخميس، ٦ تشرين الثاني/نوفمبر

مشاورات أفرقة العمل بشأن إعداد نصوص التشريعات (باللغات الإسبانية والإنكليزية والروسية والعربية والفرنسية)	٠٩:٠٠
استراحة	١٠:٣٠
مشاورات أفرقة العمل (تابع)	١١:٠٠
الغداء	١٣:٠٠
مشاورات أفرقة العمل (تابع)	١٤:٠٠
استراحة	١٥:٣٠
مشاورات أفرقة العمل (تابع)	١٦:٠٠
رفع الجلسة	١٨:٠٠

الجمعة، ٧ تشرين الثاني/نوفمبر

مشاورات أفرقة العمل (تابع)	٠٩:٠٠
استراحة	١٠:٣٠
مشاورات أفرقة العمل (تابع)	١١:٠٠
الغداء	١٣:٠٠
مشاورات أفرقة العمل (تابع)	١٤:٠٠
استراحة	١٥:٣٠
جلسة لتلخيص الأعمال التي اضطلعت بها أفرقة العمل وأنشطة المتابعة: تقارير يقدمها المنسقون المعنيون بالصياغة	١٦:٠٠
اختتام الاجتماع	١٨:٠٠